

# دراسة في انعكاسات الانتخابات التشريعية الجزائرية 2021

حمزة عبد القادر\*

ملخص: تُعدّ الانتخابات عامةً والانتخابات البرلمانية خاصةً أحد أهم الآليات الديمقراطية التي بموجبها يستطيع المواطن ممثلًا في الأحزاب السياسية المشاركة سياسيًا في إدارة الحكم. ومن هذا المنطلق تهدف هذه الدراسة، في أحد جوانبها، إلى إبراز مكانة السلطة التشريعية في المشهد السياسي الجزائري باعتبارها أحد أهم التجليات التي تعكس نتائج العملية الانتخابية. ومن جانب آخر تسعى هذه الدراسة إلى تقديم قراءة سياسية في نتائج الانتخابات البرلمانية الأخيرة التي أُجريت في 12 جوان 2021، من خلال عرض ملامح الخريطة السياسية ومكانة الأحزاب السياسية المؤثرة في الحياة السياسية بغية فهم الانعكاسات الحقيقية لنتائج الانتخابات، وتخمين السيناريوهات المستقبلية المتوقعة لمسار المشهد السياسي الجزائري.

الكلمات المفتاحية: الانتخابات التشريعية، السلطة التشريعية، الأحزاب السياسية، السلطة التنفيذية.

\* باحث، الجزائر.

## An Analysis of the Ramifications of the 2021 Algerian Legislative Elections

ABDELKADIR HAMZA \*

ORCID NO : 0000-0003-2900-4147

**ABSTRACT** Elections in general , and parliamentary elections in particular, are regarded as one of the most important democratic mechanisms through which citizens or political parties can participate politically in government administration. On this premise, the purpose of this research is to highlight the legislative authority's role in the Algerian political landscape as one of the most important expressions of the election process. This research, on the other hand, attempts to offer a political interpretation of the outcomes of the recent parliamentary elections held on June 12, 2021, by showing the navigation of the political map and the position of political parties affecting Algerian political life, in order to comprehend the true ramifications of the election results and forecast the predicted future scenarios for the course of the elections Algeria's political landscape.

\* Researcher,  
Algeria

ريسن، نويسين:  
2021-(3/10)  
45 - 72

**Key words:** legislative elections, legislative authority, political parties, executive authority .

## مقدمة :

تُعبر الانتخابات إجرائياً عن السلوك السياسي الذي يعكس مشاركة الأفراد في إدارة شؤون الدولة والحكم بطريقة غير مباشرة، وعلى هذا الأساس أصبحت الانتخابات بمثابة المصدر الأساسي الذي يستمد منه الحكام مشروعيتهم السياسية. كما أن الانتخابات في وقتنا الحاضر أصبحت تمثل أحد أهم الآليات المعززة لمسألة المشاركة السياسية على اعتبار أنها الوسيلة التي يمكن من خلالها تحقيق مستوى عال من التوافق السياسي والاجتماعي بين مجموع التيارات السياسية الناشطة في الحياة السياسية، وكذا تنظيم و(مأسسة) الاختلافات الفكرية والإيديولوجية التي تتبناها القوى الاجتماعية في إطار مؤسسي ودستوري، وهذا بما يتماشى مع تطلعات الأفراد وآرائهم السياسية. على هذا الأساس نال موضوع الانتخابات حيزاً كبيراً ضمن أدبيات العلوم السياسية على اعتبار أنها تمثل ركيزة أساسية تقوم عليها أي عملية تحوّل أو ترسيخ ديمقراطي، خصوصاً في الأنظمة السياسية الخاصة بدول العالم الثالث. يشير في هذا الصدد الباحث السياسي صامويل هنتغتون « Samuel Huntington » في مقال له تحت عنوان «الموجة الثالثة للديمقراطية» أنه في أواخر الثمانينيات قامت العديد من الحكومات بما في ذلك الدول العربية مثل الجزائر بتبني الانتخابات بوصفها وسيلة لتجديد شرعية النظام السياسي خصوصاً في ظل تزايد المطالب المنادية بإرساء حكم ديمقراطي.

في هذا السياق، تُعدّ مسألة الانتخابات في الجزائر موضوعاً مهماً حظي بالكثير من البحث والدراسة، خصوصاً في مجالي السياسة والقانون، ذلك أنّ الظاهرة الانتخابية والعمل الحزبي في الجزائر ظاهرتان حديثتان جاءتا في سياق تخلي السلطة السياسية عن نظام الحزب الواحد، وتبني خيار التعددية السياسية سنة 1989 الذي مثل منعطفاً مهماً في المسار السياسي في الجزائر. انعكس هذا الخيار على واقع المشهد السياسي الذي عرف عدداً هائلاً من الأحزاب السياسية، التي تجاوزت حدود السنتين حزباً، لكن، ونظراً للأزمات السياسية التي مرّت بها الجزائر والطبيعة المعقّدة التي ميّزت العمل السياسي في البلاد، فقد اختزل المشهد السياسي في كتلتين حزبيتين أساسيتين: أولاً الكتلة التي تمثل أحزاب المركز (الأحزاب الكبرى). وثانياً الكتلة التي تمثل أحزاب المحيط (أحزاب صغرى ضعيفة التأثير).

وعلى أساس هذا الاختزال، جرى ضبط نظام وقانون انتخابي حاولت من خلاله الدولة حفظ التوازنات، وتنظيم الاختلافات التي تعرفها الساحة السياسية. بناء على ما تقدم فإن الدراسة تهدف إلى البحث في موضوع العمل البرلماني، والأثر السياسي للانتخابات البرلمانية في الجزائر، مع محاولة تسليط الضوء على الانتخابات البرلمانية

الأخيرة التي جرى إجراؤها بتاريخ 12 حزيران (جون) 2021، وهذا بقصد فهم نمط السلوك الانتخابي والعمل الحزبي ومكانة كل منهما ضمن النسق السياسي الجزائري، خصوصاً وأن هذه الانتخابات تُعدّ الأولى من نوعها في مرحلة ما بعد الحراك، والسابعة منذ تبني الجزائر لخيار التعددية. ومن هذا المنطلق تُؤسّس إشكالية البحث التي تصاغ كالتالي: هل تعكس السلطة التشريعية في الجزائر إرادة الأفراد أو توجهات السلطة السياسية؟ إلى أي مدى يمكن أن نعدّ الانتخابات البرلمانية في الجزائر أداةً للتغيير في ظل المرحلة السياسية الراهنة؟

للإجابة عن الإشكالية السابقة الذكر حاولنا تقسيم الدراسة إلى عدد من المحاور؛ بغية فهم السياق العام لمتغيرات الدراسة، وكذا تحليل جميع الجوانب ذات العلاقة بالعمل البرلماني، ومخرجات الانتخابات البرلمانية في الجزائر.

### أولاً : صلاحيات السلطة التشريعية في الجزائر:

تُعدّ السُّلطة التَّشريعية (البرلمان) من أهمّ السُّلطات التي تمتلك مكانةً مهمّةً ضمن مؤسّسات الدّولة؛ نظراً لدورها الأساسي في عملية تشريع القوانين وصنع السياسات، وتنظيم الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الهادفة لتحقيق الإرادة الشَّعبية في أيّ دولة. من هذا المنطلق يمكن القول: إن السُّلطة التَّشريعية بمثابة الحاضنة السياسية التي تجري فيها مناقشة مختلف الأفكار والمطالب المنبثقة من القاعدة (انشغالات المواطنين)، ومن ثمّ ترجمة هذه الانشغالات والمطالب في شكل تشريعات وقوانين موجهة لتنظيم ومعالجة مشكلة معينة، ومن هنا فالسُّلطة التَّشريعية تقوم بالدور المركزي لتشريع القوانين وصنع السياسات في النّظام السياسي.<sup>1</sup> إلا أنّ دور السُّلطة التَّشريعية بوصفها فاعلاً رسمياً في الحياة السياسية وبالأخص في مسألة صنع القرار وتعزيز المجال الديمقراطي - يتباين ويختلف على حسب طبيعة النّظام السياسي القائم في كل دولة، فمثلاً البرلمان بوصفه سلطة تشريعية في معظم الدّول العربيّة - عادةً - لا يمثّل أيّ أهمية، في مجال تقديم الحلول وصنع القرار؛ لأنه يخضع لهيمنة وسيطرة السلطة التنفيذية، في حين نجد أن هذه السلطة على مستوى الأنظمة السياسية الغربية، وخصوصاً في أمريكا لها دورٌ أساسي في عمليّتي تعزيز مسألة المشاركة السياسية، ورسم السياسات التي لها علاقة مباشرة بالمطالب الشعبيّة.<sup>2</sup>

في خضمّ هذا النقاش، نشير إلى أنّ السلطة التشريعية في الجزائر تُمارس من طرف برلمان مكوّن من غرفتين، هما: المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة. وتستمدّ هاتان المؤسّستان شرعيتهما ومشروعيتهما من إرادة الشعب؛ بناءً على نص المادة 7 والمادة 8 من الدستور اللتين توضّحان أنّ الشعب هو مصدر كلّ سلطة، وأنّه يمارس سيادته من

خلال المؤسسات الدستورية التي يختارها، وهذا يكون عن طريق الانتخاب، وبوساطة ممثليه المنتخبين.

وبناءً على هذا المقصد، فقد حدّد القانون رقم 01-01 المتعلّق بأعضاء البرلمان (ممثلي الشعب) المهام المنوطة بهم، باعتبارهم أشخاصاً منتخبين وممثلين للشعب، حيث يقوم البرلمانيون (الأعضاء المنتخبون) بالإسهام في التشريع بقصد تطوير وتنمية المجتمع في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وكذا إرساء الديمقراطية. وفي سياق المهام الموكلة إليه، يقوم البرلماني أيضاً بممارسة الرقابة الشعبية على أعمال الحكومة، ومدى تنفيذ برامجها، بالإضافة إلى تمثيل الشعب والتعبير عن انشغالاته، وهذا من خلال الدفاع عن المطالب الشعبية ورفعها إلى الجهات الوصية. ولأنّ البرلماني يقوم مقام النائب عن الشعب، فإنّه يقوم على المستويين المحلي والوطني بمتابعة جميع التطورات الحاصلة على مستوى القطاعات (السياسية والاقتصادية والاجتماعية)، والسياسات التي لها علاقة مباشرة وغير مباشرة بالمواطنين، وهذا من خلال الزيارات الميدانية ولقاءاته مع المواطنين ومختلف الفاعلين على المستوي المحلي، مثل مؤسسات المجتمع المدني.<sup>3</sup> وفي هذا الصدد تشير المادة 115 من الدستور أيضاً إلى أن البرلمان الجزائري يمارس وظيفة الرقابة على أعمال الحكومة، خصوصاً ما يتعلق بمناقشة مخطط عمل الحكومة الذي يعرضه الوزير الأول، ومناقشة بيان السياسة العامة، ومن ثمّ تقديم لائحة ثقة التي على أساسها يمكن أن يقبل أو يرفض البرنامج المعروض للمناقشة.<sup>4</sup> إضافةً إلى هذا، وبحسب ما ورد في المادة 139 من الدستور، فإن البرلمان له الحق في التشريع في جميع المجالات المخصّصة له في الدستور، ولاسيما في المجالات الموضحة الآتية:<sup>5</sup>

1. مجال حقوق الأشخاص وواجباتهم التي تتضمّن نظام الحريات العمومية، وحماية الحريات الفردية، وكذا الحقوق والواجبات التي تقع على المواطنين.
2. جميع القواعد العامّة المتعلقة بمسألة الأحوال الشخصية والأسرة، خصوصاً مسألة الزواج والطلاق والنسب والميراث.
3. مجال القانون الأساسي المتعلّق بالجنسية، والقواعد العامّة المتعلقة بوضعية الأجانب.
4. مجموع القواعد العامّة المنظمة لقانون العقوبات والإجراءات الجزائية.
5. مجموع القواعد المتعلقة بإنشاء الهيئات والمؤسسات القضائية.
6. بالإضافة إلى القواعد العامّة المنظمة للإجراءات المدنية والإدارية وطرق التنفيذ، وكذا نظام الالتزامات المدنية والتجارية، ونظام الملكية والقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، والتصويت على قوانين المالية.
7. جميع المجالات التي لها علاقة بحياة المواطن الجزائري، مثل القواعد العامّة المتعلقة

99 **إن السلطة التشريعية في الجزائر تمتلك العديد من الصلاحيات التي تمكنها من أن تكون فاعلا أساسياً** بالتعليم العالي، ومجال الصحة العمومية، وقانون العمل والضمان الاجتماعي وممارسة الحق النقابي، والبيئة والتهيئة العمرانية، والنظام العام للمحروقات والمناجم والطاقت المتجددة، وغيرها من المجالات التي تدخل ضمن السياسات العامة للدولة.

8. إضافة إلى ما سبق، يستطيع البرلمان أن يُشرِّع وفق المادة 140<sup>6</sup> في المجالات التي لها علاقة

مباشرة بالممارسة السياسية، وتنظيم مجالات الحياة السياسية في الجزائر، وهذا بموجب قوانين عضوية<sup>7</sup> في المجالات الآتية: تنظيم السلطات العمومية وعملها، نظام الانتخابات، القانون المتعلق بالأحزاب السياسية، القانون المتعلق بالإعلام، القانون الأساسي للقضاء والتنظيم القضائي، وكذا القانون المتعلق بقوانين المالية.

من جانب آخر، أتاح الدستور الجزائري الجديد ميزة تمكن الحزب أو القائمة الحاصلة على الأغلبية في البرلمان من أن تقود الحكومة؛ حيث تنص المادة 103 من الدستور على أنه يقود الحكومة وزير أول في حال أسفرت الانتخابات البرلمانية عن أغلبية رئاسية (بمعنى أغلبية تنبئ توجهاً للرئيس ولسياساته)، أما إذا أسفرت الانتخابات التشريعية عن أغلبية برلمانية (بمعنى أغلبية معارضة لسياسات رئيس الجمهورية، أو لها برنامج سياسي مغاير لبرنامج رئيس الجمهورية) فإن الحكومة يقودها رئيس حكومة. وبحسب المادة 110 من الدستور فإن رئيس الجمهورية في الحالة السابقة الذكر يعين رئيس الحكومة من الأغلبية البرلمانية، ويكلفه بتعيين حكومته (وزراء)، وكذا إعداد برنامج الحكومة الذي يعبر عن الأغلبية.<sup>8</sup> بناءً على ما سبق، يمكن القول: إن السلطة التشريعية في الجزائر تمتلك العديد من الصلاحيات التي تمكنها من أن تكون فاعلاً أساسياً في عملية صنع القرار، إلا أن الواقع السياسي في الجزائر خصوصاً في العشرين سنة الماضية يبين أن السلطة التشريعية كانت مجرد إطار مؤسسي هامشي، يمكن وصفه بأنه كان خاضعاً لإملاءات السلطة التنفيذية. ولمعرفة الأسباب التي تقف وراء هذا العجز، سنحاول في المحور القادم تقديم شرح أكبر لمجموع العوائق التي تقف ضد تفعيل مؤسسة البرلمان، على الرغم من الصلاحيات التي حوّلها الدستور له.

### **ثانياً : طبيعة النظام السياسي الجزائري ومكانة السلطة التشريعية :**

تسعى الجزائر، على غرار العديد من الدول، إلى إرساء نموذج ديمقراطي قائم على دولة المؤسسات، ففي تسعينيات القرن الماضي وإثر مخرجات دستور 1989 تقرّر فتح باب التعددية السياسية الذي جرى بموجبه تأسيس العديد من الأحزاب على اختلاف

توجهاتها، إلا أن توقيف المسار الانتخابي إثر فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ أدخل الجزائر في دوامة من العنف استمرت أكثر من عشر سنوات. نتيجة لهذا العنف، فقدت الطبقة السياسية المسيّرة للبلاد هيمنتها لمصلحة طبقة العسكر التي أصبحت في وقت وجيز المتحكم الفعلي في جميع الأمور المتعلقة بالسلطة والنظام السياسي. ولأنّ الظرف السياسي والأمني في تلك الفترة كان متأزماً لدرجة كبيرة فقد أصبحت السلطات الثلاث تحت تسيير النخب العسكرية، أو تحت تصرف من فوضت له تلك النخب العسكرية سلطة التسيير، فمثلاً حتى منصب رئيس الجمهورية كان متحكماً فيه، ولم يعد متاحاً للاختيار عبر انتخابات رئاسية شفافة ونزيهة كما ينص عليه الدستور، ولا البرلمان بغرفتيه - خصوصاً سنة 1997- كان يعبر عن إرادة الشعب وطموحاته. استمر هذا الوضع إلى غاية الانتخابات الرئاسية عام 1999 التي فاز بها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بوصفه مترشحاً حرّاً، وخلال هذه الفترة، حاول النظام السياسي الجزائري القيام بإصلاحات سياسية خصوصاً في الفترة الممتدة بين (1999-2004)، التي كان من أهم نتائجها تحقيق الأمن والاستقرار من خلال اتخاذ جملة من التدابير العسكرية والأمنية المتعلقة بمعالجة مسألة الإرهاب (قانون المصالحة والوئام المدني).

أما من الناحية السياسية والاقتصادية، فقد تمّ سنّ العديد من القوانين التي عزّزت من دور المجتمع المدني، وكذا ترقية حقوق المرأة في الحياة السياسية، بالإضافة إلى وضع مجموعة من المخططات الاقتصادية لتحقيق التنمية والرّفاه الاجتماعي. وعلى الرّغم من محاولة تحييد سلطة الجيش خلال فترة الرئيس السابق عبر تعزيز مكانة الرئيس وزيادة صلاحياته على حساب جميع السلطات الأخرى، إلا أنه أخفق في إرساء نظام سياسي قائم على مؤسسات مستقلة غير خاضعة إلى هيمنة أيّ قوة سياسية أو عسكرية. لذلك يمكن القول: إن الجزائر، كغيرها من دول العالم الثالث خصوصاً على مستوى الثلاثين سنة الماضية، خضع نظامها السياسي للعديد من الأزمات، حيث إن عملية انتقال السلطة غالباً ما تميزت بالطابع غير الديمقراطي الذي ارتبط في العديد من الأحيان بتدخل المؤسسة العسكرية في العملية السياسية بمشهد بعيد عن الآليات الشرعية والدستورية لانتقال السلطة.<sup>9</sup> ومن جهة أخرى، فإن محاولة النظام السياسي توظيف آليات شرعية ودستورية لم ينجح بالشكل الأمثل، إذ أظهرت هذه الآليات العجز في أداء الدور المنوط بها، وأصبحت مجرد ترسانة قانونية لا تمت لواقع العملية السياسية على مستوى النظام بأيّ صلة. هذا كلّ في ضوء هيمنة السلطة التنفيذية على مختلف المؤسسات السياسية والدستورية، وإخضاعها لمصالحها الآنية والمستقبلية بما يخدم وجودها واستمرارها واحتكارها للنفوذ.



في خضمّ هذا الطرح يرى العديد من الفقهاء الدستوريين أن شكل نظام الحكم في الجزائر هو نظام شبه رئاسي، إلا أن الواقع يوضّح أن الدستور منح لرئيس الجمهورية صلاحيات سياسية ودستورية، ومكانة واسعة تجاوزت حدود الوظائف المنوطة بالسلطة التنفيذية التي يمثلها رئيس الجمهورية، خصوصاً في مجال التشريع والقضاء، حيث إن معظم الدساتير التي عرفتها الجزائر، وبالأخص الدستور المعدل في 1996، 2008 ودستور 2016، بالإضافة إلى الدستور الحالي، تمنح رئيس الجمهورية صلاحيات تشريعية وأخرى رقابية تقوض استقلالية السلطة التشريعية. في السياق نفسه يرى الدكتور «سعيد بوشعير» أحد أهم أساتذة القانون الدستوري أن المُشرع الذي صاغ نص تعديل دستور 1996 وما عقبه من دساتير إلى غاية الدستور الحالي قام بتقييد الوظيفة التشريعية للبرلمان من خلال منح رئيس الجمهورية وسائل وأدوات تُمكنه من التأثير المباشر في البرلمان، وكذا تجعله يحتل مركزاً توجيهياً وقيادياً يضع البرلمان في مركز ضعيف أمام سلطته وصلاحياته، ومن أهم هذه الوسائل إعادة إقرار حق التشريع بواسطة الأوامر بعدما جرى التخلي عنه في دستور 1989 حيث جرى العمل بهذا الإجراء بشكل مبالغ فيه من طرف رئيس الجمهورية، خصوصاً في مرحلة الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة (1999-

(2019) إلى الحد الذي شمل فيه استعمال هذه الصلاحية أهم مجالات التشريع والرقابة التي هي من صلاحيات البرلمان المختلفة.<sup>10</sup> فعلى سبيل المثال، يتيح الدستور الحالي الحق في التشريع لرئيس الجمهورية في الحالات الاستثنائية، على الرغم من أن هذه الصلاحية تُعدّ من ناحية الفقه الدستوري تدخلاً صريحاً في صلاحيات السلطة التشريعية، فبحسب المادة 142 من الدستور<sup>11</sup> لرئيس الجمهورية الحق في التشريع (يشرع بأوامر) بعد أخذ رأي مجلس الدولة في المسائل العاجلة، وفي حالة شغور البرلمان، وكذا خلال فترة العطلة البرلمانية. من جانب آخر، تظهر المادة 151 من الدستور مدى تداخل صلاحيات السلطة التنفيذية مع صلاحيات السلطة التشريعية، حيث تنص على:<sup>12</sup> أنه يمكن لرئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني، أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها بعد استشارة كل من رئيس مجلس الأمة ورئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس المحكمة الدستورية والوزير الأول أو رئيس الحكومة، وهذا يعني أن الاستشارة وحدها كفيلاً لحلّ البرلمان بغرفتيه، وليس ضرورة القبول أو الموافقة على قرار حل البرلمان. إضافة إلى هذا فلرئيس الجمهورية الحق في تعيين ثلث أعضاء مجلس الأمة بحسب المادة 121 من الدستور حيث تنص هذه الأخيرة على أنه «يُنتخب أعضاء المجلس الشعبي الوطني عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري في حين يُنتخب ثلثا (3/2) أعضاء مجلس الأمة عن طريق الاقتراع غير المباشر والسري؛ أي بمقعدين عن كل ولاية (محافظة) من بين أعضاء المجالس الشعبية البلدية وأعضاء المجالس الشعبية الولائية، كما يعين رئيس الجمهورية الثلث (3/1) المتبقي من أعضاء مجلس الأمة من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في المجالات العلمية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية»<sup>13</sup>.

يعكس هذا التداخل في الصلاحيات ما بين السلطتين الهيمنة الواضحة للسلطة التنفيذية في مجال التشريع والتحكم في وظيفة البرلمان. ويرجع السبب في ذلك إلى أن السلطة التنفيذية في الجزائر ومنذ الاستقلال كانت هي المسؤول الفعلي والمباشر في عملية اتخاذ القرار وصنع السياسات، سواء في شقّها التشريعيّ أم التنفيذيّ، وهذا ما نتج عنه تدريجياً ضعف في فاعلية الآليات الرقابية الممنوحة للسلطة التشريعية، خصوصاً في إطار رقابتها على أعمال السلطة التنفيذية، وكذا زيادة حجم التداخل في الوظائف والأدوار.

في السياق نفسه، وخصوصاً من الناحية القانونية والشكلية، يشير العديد من الباحثين إلى أن تبني الجزائر لنظام الغرفتين بعد دستور 1996 الذي جرى بموجبه إنشاء مجلس الأمة كان الهدف منه تحسين مستوى التمثيل السياسي، وخلق مزيد من التوازن بين السلطات العمومية بالشكل الذي يحول دون قيام نزاعات وخلافات، خصوصاً ما بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية. إضافة إلى هذا، يهدف هذا النظام إلى إتاحة الفرصة



للكفاءات والشخصيات الوطنية بالمشاركة في العمل النيابي؛ بقصد تحسين مستوى العمل التشريعي، وترقية النصوص القانونية بالشكل الذي يخدم مصلحة المواطن.<sup>14</sup> لكن على الرغم من هذا، فإنه من وجهة النظر السياسية يبدو الأمر عكس ذلك، لأن اعتماد نظام الغرفتين في الجزائر، وإنشاء مجلس الأمة جاء في سياق سياسي متأزم كان هدفه تقييد السلطة التشريعية مقابل توسيع مجال صلاحيات رئيس الجمهورية؛ نظراً لأن دستور 1989 الذي جرى بموجبه فتح مجال التعددية السياسية والحزبية، وإقرار مبدأ الفصل ما بين السلطات، وكذا إبعاد الجيش عن الحياة السياسية، كل ذلك منح صلاحيات واسعة للبرلمان أدت إلى تخوُّف السلطة السياسية من تغوُّل السلطة التشريعية في حال تحصلت المعارضة على أغلبية برلمانية.<sup>15</sup> بناءً على هذا، وبقصد الحيلولة دون تكرار سيناريو الانتخابات البرلمانية التي جرت في 1991 والتي أدت إلى فوز الحزب المعارض للسلطة «الجهة الإسلامية للإنقاذ»، قامت السلطة السياسية بإعادة النظر في دستور 1989، وعوّضته بدستور 1996 الذي جرى فيه تقييد مجال الحريات السياسية بشكل واضح، خصوصاً مسألة إنشاء الأحزاب السياسية، وتقليص صلاحيات المجلس الشعبي الوطني من خلال إنشاء مجلس الأمة؛ بقصد التحكم في البرلمان، وإضعاف دور المعارضة في الحياة السياسية. لهذا السبب، يرى العديد من السياسيين والباحثين في مجال القانون أن هذه المادة (121) عدت بمثابة القيد الذي يحد من فعالية ودور الغرفة السفلى من البرلمان (المجلس الشعبي الوطني) خصوصاً في مجال تشريع قوانين تتعارض مع السياسيات التي ينتهجها رئيس الجمهورية، حيث تمنح هذه المادة امتيازاً لرئيس الجمهورية يُمكنه من اكتساب موالاته داخل مجلس الأمة يستطيع من خلالها التحكم، أو إيقاف التصويت على مشروعات القوانين الصادرة من المجلس الشعبي الوطني لأن نظام التصويت على القوانين في الجزائر يخضع للتتابع؛ أي يتم التصويت على القوانين أولاً من طرف أعضاء المجلس الشعبي الوطني، ثم يعقبه التصويت عليها من طرف نواب مجلس الأمة بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء؛ أي أن رئيس الجمهورية من أجل أن يلغي أحد مشروعات القوانين فإنه سوف يحتاج فقط لأصوات ربع أعضاء مجلس الأمة الذين عيّنهم.<sup>16</sup> بناءً على ما سبق، يمكن القول: إن أثر تدخل السلطة التنفيذية خصوصاً في العشرين سنة الماضية، لم يشكل قيلاً لاستقلالية السلطة التشريعية وحسب، بل انعكس أيضاً بشكل سلبي وأثر في مجريات الحياة السياسية، حيث إن البرلمان يوصفه مؤسسة تحوّل من أداة لخدمة الشعب إلى أداة توظفها السلطة لتمرير قراراتها السياسية، وهذا ما نتج عنه أزمة ثقة بين المواطن والسلطة التشريعية، وكذا تسبّب تدني مستويات المشاركة السياسية وتمييع الحياة السياسية من خلال منح فرصة لمشاركة العديد من الأحزاب السياسية المعجزة المؤيدة للسلطة التي تفتقد لجميع معايير العمل الحزبي والسياسي (نخب غير مكونة، عدم وجود

قاعدة شعبية ووعاء انتخابي، تمثيل جهوي وليس وطني، غياب الممارسة الديمقراطية داخل الحزب، النشاط السياسي للأحزاب مقتصر فقط على الفترات الانتخابية). في إطار هذا الطرح سنحاول في المحور الآتي تشخيص سياق العمل السياسي للأحزاب السياسية، وكذا مسألة التمثيل البرلماني.

### ثالثاً : الأحزاب السياسية والمشهد السياسي :

قبل الحديث عن الأحزاب السياسية ومسألة عملها البرلماني في الجزائر، لا بد أن نشير إلى أن الأحزاب السياسية بصفة عامة لها دور وظيفي مهم في عملية بلورة وترجمة المشكلات والأزمات التي يعانها المجتمع في شكل مطالب تعرض على صانع القرار؛ أي أنّ هذه الأخيرة تقوم بالتعبير عن اهتمامات الناس ومطالبهم العامة، والسعي نحو تحقيقها بفعل الضّغط الذي تمارسه على صنّاع السياسة الرسميين، كما تقوم بتعبئة الجهود المتباينة إزاء سياسات وقرارات الحكومة بالشكل الذي يُحقّق المصلحة العامة للجميع، لهذا السبب أشار الباحث وينر «Winer» إلى أن أهمية الأحزاب السياسية تكمن في دورها التّعبوي، خصوصاً في مجال عملية صنع القرار السياسي.<sup>17</sup> في السياق نفسه، يرى خليفة الفهداوي أن درجة تأثير الأحزاب السياسية في عملية صنع السياسات العامة التي لها علاقة مباشرة بالمطالب المجتمعية تختلف درجتها تبعاً لطبيعة النظام السياسي، وعلى هذا الأساس فهي تقوم بمهمتين أساسيتين: تتمثل أولاهما في التعبير عن اهتمامات الناس ومطالبهم والعمل على تحقيقها بفعل الضّغط الذي تمارسه الأحزاب على صنّاع السياسة العامة الرسميين. أما المهمة الثانية فهي تسعى إلى نقل رغبات وسياسات وقرارات الحكومة إلى الناس، والعمل على تعبئة الجهود والمواقف إزاءها، سواء بالدعم والتأييد أو المواجهة والتأليب.<sup>18</sup> من هنا، يمكن القول: إنّ الأحزاب السياسية سواء كانت في المعارضة (خارج السّطوة) أم في السّطوة، فإن لها دوراً وظيفياً يخلق توازناً عاماً داخل العمليات التي تتمّ على مستوى المنتظم السياسي، فأحزاب المعارضة تتابع مراقبة نشاطات السّطوة وتتقدّمها وتحللها، وبالمقابل تقوم أحزاب السّطوة بشرح سياسة الحكومة ومواقفها، وفي المجتمعات كافة تؤدّي الأحزاب دورين أساسيين: الأول يتمثل في قيامها ببلورة المصالح الاجتماعية، والثاني يتمثل في إظهار المطالب والاحتياجات لربطها ببدائل السياسة العامة والبرامج الخاصّة بها.<sup>19</sup>

في إطار هذا التوجه، ومع مطلع تسعينيات القرن الماضي عندما عرفت الجزائر مسألة التعددية السياسية والحزبية - كما مضى في التفصيل السابق - وذلك حين أتاح دستور 23 فبراير 1989 حق إنشاء الأحزاب السياسية بموجب المادة 40 من الدستور الذي على إثره أنشئ العديد من الأحزاب المختلفة التوجه والأيدولوجيا (الإسلامية، الوطنية،



الديمقراطية، اليسارية)، ولعل أبرز الأحزاب السياسية التي حافظت على تصدر المشهد السياسي في جميع المراحل التي مرّت بها الجزائر هو حزب جبهة التحرير الوطني (FLN) حيث يُعدّ هذا الحزب من أهم وأكبر الأحزاب السياسية الناشطة في الجزائر على أساس أنه الحزب السياسي الوحيد الذي سبّر البلاد منذ الاستقلال ولا يزال مناضلوه إلى حدّ الساعة يُشكّلون الغالبية في الوزارة والمجالس التشريعية والمحلية والإدارات العمومية، حتى أصبح البعض يطلق عليه تسمية حزب السلطة.

في السياق ذاته، ومنذ تبني الجزائر لسياسة التعددية الحزبية بموجب دستور 1989 كان هدف جبهة التحرير الوطني المحافظة على هيمنتها السياسية من خلال توظيفها لرمزية ثورة التحرير الوطني وتاريخها، وكذا توظيف ولائه السياسي المطلق للدولة والسلطة السياسية. إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن جبهة التحرير الوطني في الفترة (1989-1992) خسرت في أول انتخابات تعددية سنة 1991 نتيجة إخفاقها في تسيير المرحلة الاشتراكية التي عرفتها الجزائر، خصوصاً في الفترة الممتدة من 1982 إلى غاية 1989، وكذا بروز منافسة سياسية قوية ممثلة في التيار الإسلامي (حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ

المنحل)، حيث فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الدور الأول بـ188 مقعداً، تليها جبهة القوى الاشتراكية بـ25 مقعداً، ثم جبهة التحرير الوطني بـ16 مقعداً.<sup>20</sup> بالإضافة إلى هذا، تجدد إخفاق جبهة التحرير في كسب غالبية المقاعد البرلمانية في تشريعات 1997 حين حقق حزب جبهة التحرير 64 مقعداً فقط، مع بروز حزب جديد، حين قام البعض من رجالات الدولة الجزائرية في تلك الفترة بإنشاء حزب سياسي جديد (التجمع الوطني الديمقراطي) يتبنى أطروحات النظام السياسي ويدافع عنها. يرى العديد من الباحثين أن أحد أهم الأسباب وراء إنشاء هذا الحزب هو تراجع مكانة جبهة التحرير على الساحة السياسية، بالإضافة إلى أن الأمين العام لحزب جبهة التحرير في تلك الفترة عبد الحميد مهري لم يؤيد قرارات السلطة القضائية بتوقيف المسار الانتخابي، لكن بعد تولي علي بن فليس قيادة الحزب خلفاً لبوعلام بن حمودة مع بداية الألفية الجديدة (2001) وقيامه بإعادة تجديد قيادات الحزب وحصوله على الدعم السياسي من رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة - استطاع هذا الحزب أن يسترجع هيمنته السياسية سواء في الانتخابات المحلية (البلدية والولاية) أم البرلمانية حيث حصل على 199 مقعداً برلمانياً.<sup>21</sup>

تجدر الإشارة إلى أن الأحزاب الإسلامية صنعت مكانة لها ضمن الحياة السياسية على الرغم من الصعوبات التي واجهتها في بداية مسار عملها الحزبي، ولعل أهم حزب إسلامي في هذه الدائرة هو حركة مجتمع السلم الذي استطاع أن يتأقلم مع مجريات الحياة السياسية، ليس فقط بعد إقرار التعددية، بل أيضاً في فترة الحزب الواحد حيث إن هذا الحزب، وحتى قبل تأسيسه، كان قد صنع لنفسه قاعدة شعبية خصوصاً على مستوى المؤسسات التعليمية والدينية، مثل الجامعات والمساجد، وهذا تحت مسمى جماعة الموحدين التي أسسها الشيخ محفوظ نحناح بشكل سري سنة 1976 بقصد معارضة مشروع الميثاق الوطني الذي عرضه الرئيس هواري بومدين عام 1976، وكذا رفض التوجه الاشتراكي الذي تبناه النظام السياسي باعتباره لا يتوافق مع مقومات المجتمع الجزائري.<sup>22</sup> هذا الإرث النضالي، وكذا النهج الوسطي الذي تبنته حركة مجتمع السلم بوصفه أيديولوجيا ومبدأ في العمل النضالي - انعكس على واقع ومكانة الحركة في المجال السياسي، حيث استطاعت الحركة أن تحصل على 69 مقعداً برلمانياً في أول مشاركة لها في تشريعات 1997، كما مكّنها من الدخول في تحالف رئاسي مع مطلع الألفية الثالثة.

من جانب آخر، برزت الأحزاب العلمانية والديمقراطية التي شكّلت منذ نشأتها مشهد المعارضة في الحياة السياسية، خصوصاً حزب جبهة القوى الاشتراكية، وحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وتمتلك هذه الأحزاب قاعدة شعبية معتبرة، ولاسيما في

منطقة القبائل، ولعلّ أهمّ أحداث أسهمت في بروز هذين الحزبين إلى العلن أحداث الربيع الأمازيغي التي جاءت في مطلع عام 1980 ردّاً على حظر السلطة السياسية لمؤتمر حول الشعر القبائلي في جامعة تيزي وزو، ممّا أدى إلى حدوث إضراب طلابي مندّد لتصرف وتعسف السلطة السياسية في 20 نيسان (أفريل) 1980<sup>23</sup> وهذا ما أسهم في عملية تنظيم الحركة الثقافية الأمازيغية، وكذا تأسيس العديد من منظمات المجتمع المدني والأحزاب الداعمة لقضية الأمازيغ، على شاكلة الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان،<sup>24</sup> والحركة الثقافية البربرية MCB Mouvement culturel berbère.<sup>25</sup> هذا المعطى التاريخي أسهم في تطوير خطاب المعارضة الذي تتبناه هذه الأحزاب، بحيث لا يزال إلى حدّ الساعة المكوّن الأساسي الذي تستمدّ منه هذه الأحزاب السياسية شرعيتها. وعلى هذا الأساس، فقد تمكّن هذان الحزبان من حصد العديد من المقاعد ضمن الانتخابات البرلمانية.

وفي سياق مغاير للطرح السابق، يمكن أن نشير إلى أن الطبيعة الأيديولوجية للأحزاب السياسية الناشطة في الجزائر عرفت تشرذماً؛ نتيجة تدخّل السلطة السياسية في جميع مساقات العمل الحزبي أو البرلماني؛ لهذا السبب، فإن التصنيف الأيديولوجي الذي ابتدأت الأحزاب السياسية في تعريف نفسها به بعد دستور 1989 لم يدم طويلاً، خصوصاً في فترة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، حيث أصبح المعيار الأساسي في تصنيف الأحزاب هو مدى ولائها أو معارضتها للسلطة، مما أسفر عن أحزاب سياسية دائمة الولاء للسلطة ولبرامج رئيس الجمهورية، وأحزاب أخرى معارضة له، بغضّ النظر عن طبيعة التوجّه الأيديولوجي الذي تنتمي إليه. انعكس هذا الواقع على طبيعة العمل الحزبي والبرلماني في الجزائر، وبالأخص على جانبه النوعي والوظيفي، حيث تغيّرت الوظيفة السياسية لعدد كبير من الأحزاب السياسية في الجزائر، وهذا من خلال تخليها عن دورها الأساسي في عملية نقل انشغالات المواطنين، وتعويض هذا الدور بممارسة الزبونية السياسية بشكل بعيد كل البعد عن أخلاقيات العمل الحزبي، وأحسن مثال على ذلك الممارسة السياسية التي انتهجها كل من حزب جبهة التحرير الوطني وحزب التجمع الوطني الديمقراطي في فترة الرئيس السابق، حيث كانت هذه الأحزاب هي المسؤول الأوّل عن مصادرة قنوات الاتصال الجماهيري التي هي حق من حقوق المواطن للتعبير عن انشغالاته، على اعتبار أن كلا من هذين الحزبين يُعدّ من بين أكبر الأحزاب المشكّلة للأغلبية البرلمانية المتحكمة في المشهد السياسي، بمعنى أنه بدلاً من أن تقف هذه الأحزاب إلى جانب الشعب ضدّ تعسف السلطة باعتباره المصدر الأساسي لكلّ سلطة، فقد اختارت الوقوف دائماً مع السلطة ضدّ الشعب، ولعلّ أبرز مثال على ذلك مشاركتها المتعدّدة في دعم الحملات الانتخابية لمصلحة رئيس الجمهورية السابق عبد العزيز بوتفليقة، خصوصاً

مسألة العهدة الرئاسية الخامسة التي أدت إلى حدوث الحراك الشعبي الكبير الذي جرى بموجبه استقالة الرئيس.


### رابعا : الانتخابات البرلمانية وانعكاسها على الواقع السياسي :

تحاول الدراسة من خلال هذا المحور تشخيص واقع الانتخابات البرلمانية من خلال تقديم قراءة في نتائجها ومفرازاتها الأخيرة، وذلك بغية فهم أكثر عمقا للمشهد الانتخابي وأثره في الحياة السياسية، وبناءً على هذا، فقد جرى التركيز على فترتين مهمتين: أولاهما فترة حكم الرئيس المستقيل بوتفليقة. والفترة الثانية فترة ما بعد الحراك الشعبي وانتخاب الرئيس الجديد (عبد المجيد تبون).

#### 1. مرحلة حكم الرئيس المُستقيل بوتفليقة وما قبلها :

عرفت هذه المرحلة العديد من الانتخابات التشريعية التي بموجبها يستطيع أيّ باحث أو ملاحظ للحياة السياسية في الجزائر أن يستقري مكانة الأحزاب السياسية الجزائرية ضمن الخريطة السياسية، خصوصاً أنّ مستوى التنافس الحزبي في هذه الفترة لم يصل إلى رأس السلطة التنفيذية (الرئاسة)، بل بقي مقتصرًا فقط على مستوى السلطة التشريعية (البرلمان)، هذا الواقع السياسيّ الناجم عن عدم تعيّر رئيس الجمهورية وبقائه على سُدّة الحكم لأكثر من 20 سنة تمخّض عنه تغيير في قواعد اللعبة السياسية، خاصّةً فيما يتعلق بعلاقة السلطة السياسية بالأحزاب، حيث إنّه، وعلى الرغم من الإصلاحات السياسية التي قام بها النظام بقصد تحسين مجال المشاركة السياسية، مثل فتح المجال لتأسيس أحزاب جديدة، وتغيير القانون العضوي المتعلّق بالانتخابات، وكذا تحديد نظام (الكوتا)، بقصد زيادة مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة بالتحديد على مستوى البرلمان - إلاّ أن هذه الإصلاحات كانت فقط تعبّر عن عمق الهوّة الموجودة بين الخطاب السياسي والممارسة السياسية الحقيقية.

من خلال هذا الطرح، وبقصد تقديم رؤية واضحة عن المشهد السياسي سنحاول في الشكل الآتي تناول عينة من الأحزاب الكبرى التي تعكس طبيعة المشهد السياسي، وذلك من خلال عرض نتائج مختلف التشريعات التي عرفتها الجزائر في هذه الفترة:



الشكل (1) يوضح مكانة بعض الأحزاب الكبرى ضمن نتائج الانتخابات البرلمانية من سنة 1991 إلى 2017.

**المصدر:** من إعداد الباحث بناء على الإحصائيات الواردة في الجرائد الرسمية الأعداد: 32، 35، 40، 43، 45.

يلاحظ من خلال المخطط البياني الموضح أعلاه أنّ كلاً من حزب جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي قد استطاع أن يتحكّم في المشهد الانتخابي الخاص بالانتخابات البرلمانية خاصّة بعد تشريعات 1997، حيث تمكّن حزب التجمع الديمقراطي من تحصيل 155 مقعداً في الانتخابات التشريعية لسنة 1997، وذلك نتيجة مساندة ودعم الدولة له في تلك الفترة، في حين حصلت جبهة التحرير على 64 مقعداً فقط؛ نتيجة التضييق الذي فرضته السلطة السياسية عليها على اعتبار أن هذا الحزب في تلك الفترة كان مستقلاً في قراراته، ولم يكن يسير في الخط السياسي نفسه الذي تبنته الدولة. من جهة أخرى يلاحظ أيضاً أن الحزب الإسلامي المتمثّل في حركة مجتمع السلم استطاع أن يحوز على 69 مقعداً برلمانياً.<sup>26</sup> وهو ما مكّنه من أن يكون ثاني أقوى حزب سياسي في تلك الفترة، حيث إنّ أهم عامل أسهم في حصول هذا الحزب على عدد معتبر من المقاعد هو قرار الدولة بحل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ (المتشدّد في نظر الدولة) في مقابل إبقائها على الأحزاب الإسلامية الوسطية وغير المتطرّفة (حمس، حركة النهضة، وغيرها) وعلى هذا الأساس فإنّ جزء كبيراً من الوعاء الانتخابي الذي كانت تمتلكه الجبهة الإسلامية للإنقاذ قد تحوّل لمصلحة الأحزاب الإسلامية الناشطة في تلك الفترة، ومنها حركة مجتمع السلم.

تغيّرت المعادلة السياسية بعد وصول عبد العزيز بوتفليقة إلى سُدّة الحكم حيث استعاد حزب جبهة التحرير الوطني الريادة في الانتخابات التشريعية، ويرجع السبب في ذلك إلى قيام السلطة بتكسير أي معارضة داخلية داخل جبهة التحرير، وهذا ما جعل الحزب يوالي دائماً قرارات السلطة السياسية، بل أكثر من ذلك فقد أصبح الحزب بمثابة أداة توظيفها السلطة بقصد شرح برامجها والترويج لها. وعلى النهج نفسه سار حزب التجمع الوطني الديمقراطي، أمّا بالنسبة لحركة مجتمع السلم (حمس) فعلى الرغم من أنها دخلت في تحالف رئاسي مع الأحزاب السياسية السابقة الذكر، إلا أن هذا لم ينعكس إيجابياً على مستوى تمثيلها في البرلمان، حيث تحصّلت الحركة على 38 مقعداً سنة 2002، و51 مقعداً سنة 2007، في حين تحصّلت على 47 مقعداً سنة 2012، و34 مقعداً سنة 2017،<sup>27</sup> ويرجع سبب فقدان حزب حركة مجتمع السلم لمقاعدتها البرلمانية إلى ظاهرة التفكك والانشقاق الحزبي الذي عرفته بعد وفاة مؤسسها الشيخ محفوظ نحناح، وكانت نتيجة الانشقاق الأول في الحركة تشكل حزب جبهة التغيير، الذي رفض فكرة دخول الحركة في التحالف الرئاسي. أمّا الانشقاق الثاني فقد انبثق عنه حزب تجمع أمل الجزائر (تاج) والذي رفض بدوره فكرة خروج الحركة من التحالف الرئاسي. على هذا الأساس، ونتيجة لتفكك العديد من الأحزاب السياسية، وبخاصّة على مستوى الأحزاب الإسلامية، فقد أصبح حزب جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي يتزعمان المشهد السياسي على إثر حصولهما في كل الانتخابات البرلمانية على الأغلبية البرلمانية، ففي انتخابات 2002 حصلت جبهة التحرير الوطني على 199 مقعداً، في حين حصل التجمع الوطني الديمقراطي على 47 مقعداً؛ أي بمجموع 246 مقعداً مجتمعين، وفي انتخابات 2007 على 198 مقعداً، وفي انتخابات 2012 على 291 مقعداً، وفي 2017 على 261 مقعداً. وتجدر الإشارة في هذا المقام إلى أن العديد من الباحثين في الشأن السياسي الجزائري أقرّوا بأن هذا الفوز لم يكن دائماً بالطرق الشرعية والنزيهة، بل جرى فيه استغلال النفوذ وعدم حياد الإدارة، وكذا استغلال المال الفاسد للوصول إلى قمة البرلمان، ولاسيما أن قيادات هذه الأحزاب كانت إما مقربة من دائرة صنع القرار وإما مشاركة فيها، وأبرز مثال على ذلك الرئيس السابق لحزب التجمع الوطني أحمد أويحيى الذي كثيراً ما شغل منصب الوزير الأول.

في خضم هذا الطرح، نشير إلى أن الحياة السياسية عامة والعملية الانتخابية خاصة تأثرت بهذه الممارسات اللاسياسية، وهو ما أفرز لنا تدنياً في مستويات المشاركة السياسية، وكذا عزوف انتخابي لدى جميع الفئات العمرية التي لها الحق في ممارسة الفعل الانتخابي، حيث تشير الإحصائيات الرسمية المتعلقة بالمشاركة في الانتخابات




إلى تدني نسب هذه الأخيرة، حيث انخفضت نسبة المشاركة من 60, 65٪ سنة 1997<sup>28</sup> إلى 17, 46٪ سنة 2002<sup>29</sup> و 35, 67٪ سنة 2007،<sup>30</sup> و 14, 43٪ سنة 2012،<sup>31</sup> لتصل إلى حدود 37, 35٪ سنة 2017،<sup>32</sup> تعكس هذه النسب إلى حد كبير عدم الرضا الشعبي عن مخرجات الانتخابات البرلمانية، وبخاصة في ظل عجز البرلمان عن إحداث تغيير في معظم المجالات التي لها علاقة مباشرة بالمواطن الجزائري.

## 2. مرحلة ما بعد الحراك الشعبي:

عرفت الجزائر في هذه المرحلة دستوراً جديداً، الذي جاء -بحسب التصريح المؤسسي للسلطة- للتعبير عن مطالب الحراك الشعبي الذي رفض مختلف الممارسات السياسية السابقة، وكذا لمأسسة الحياة السياسية بشكل بعيد عن مظاهر شخصنة السلطة التي عرفتها الجزائر في مرحلة بوتفليقة. وفي هذا السياق، عُدَّت الانتخابات التشريعية التي أقيمت في 12 جزيان (جوان) 2021 انتخابات ذات أهمية كبرى، خصوصاً من وجهة نظر السلطة؛ لأنها جاءت في سياق سياسي متأزم يميّزه استمرارية ثورة الشارع، وزيادة الأصوات المطالبة بالتغيير على جميع الأصعدة، وكذا رغبة السلطة في إعادة الشرعية والمشروعية للمؤسسة التشريعية. وعلى أساس أن هذه الانتخابات عُدَّت الأولى في عهد الرئيس الجديد عبد المجيد تبون، فإنَّ النظام أعطى ضمانات لتحقيق المصادقية والشفافية، وهذا من خلال تعهده بمحاربة ظاهرة التزوير، ومحاربة المال الفاسد الذي ميّز العديد من الانتخابات التشريعية السابقة، وعلى هذا الأساس، أسندت مهمة تنظيم ومراقبة الانتخابات إلى اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، نتيجة عدم حياد الإدارة سابقاً، وممارستها أعمالاً تتنافى مع الممارسات الانتخابية النزيهة، كما جرى تغيير نمط الاقتراع؛ حيث كان من قبل يُحدّد الفائز في الانتخابات بناء على ترتيبه في القائمة، ولكن في هذا النمط الجديد، فإن الناخب يستطيع أن يختار من يمثله، حتى لو كان ترتيب المترشح لا يتصدّر رأس القائمة. هذا الإجراء جاء نتيجة بيع عدد كبير من الأحزاب السياسية، وخصوصاً أحزاب السلطة، مركز الصدارة في القائمة بأموال باهظة؛ لأنها تضمن الفوز المحقق للمترشح، وهذا ما أثار بصفة كبيرة في شفافية ومصادقية التشريعات البرلمانية السابقة.

من جانب آخر، تجدر الإشارة أيضاً إلى أن هذه الإصلاحات والخطابات التي سبقت إجراء الانتخابات التشريعية، خصوصاً مسألة تشجيع فئة الشباب للاندماج والمشاركة في الحياة السياسية (من خلال تقديم دعم مادي يكفل لفئة الشباب المترشحين)- جاءت لمعالجة أزمة المشاركة السياسية، والتخفيف من ظاهرة العزوف الانتخابي؛ لأن هذين الأخيرين يمثلان مؤشرين مهمين في قياس مدى مصادقية ومشروعية العملية الانتخابية.

وفي هذا الإطار، ويقصد فهم السياق العام للانتخابات التشريعية الأخيرة سنحاول من خلال الشكل البياني الموضح أدناه استقراء النتائج والأرقام الواردة المتعلقة بنتائج آخر انتخابات برلمانية جرى إجراؤها في الجزائر:



## الشكل (2) بوضوح نتائج الانتخابات التشريعية 12 حزيران (جوان) 2021.

**المصدر:** من إعداد الباحث بناء على معطيات المجلس الدستوري الواردة في الإعلان رقم 01/إ.م.د/ المؤرخ في 23 حزيران (جوان) 2021.

قبل تقديم قراءة للإحصائيات الواردة في المخطط البياني الموضح أعلاه، تجدر الإشارة إلى أن عدد القوائم المرشحة في هذه الانتخابات بلغ 2288 ترشحاً منها 1080 قائمة حزبية مقبولة؛ أي بمشاركة 28 حزباً سياسياً داخل الوطن وخارجه، في حين بلغ عدد القوائم المستقلة 1208 قائمة؛ ليصل بذلك العدد الإجمالي للمرشحين في هذه الانتخابات إلى 22,552 مترشحاً؛ أي 10,468 مترشحاً تابعاً للقوائم الحزبية و12,084 مترشحاً في القوائم المستقلة.<sup>33</sup> وبهذا الصدد فإن أهم ما يمكن ملاحظته في هذا المشهد الانتخابي غياب مشاركة بعض الأحزاب السياسية المحسوبة على المعارضة؛ خصوصاً الأحزاب ذات التوجه العلماني التي تمثل منطقة القبائل، مثل حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (RCD)، وحزب جبهة القوى الاشتراكية (FFS)، حيث يشير القيادي في حزب جبهة القوى الاشتراكية «شافع بوعيش» في حوار له مع جريدة الشروق الجزائرية أن سبب عدم مشاركة الحزب في الانتخابات البرلمانية يرجع إلى أن الظروف السياسية الحالية لا تسمح بتنظيم انتخابات تشريعية حرة ونزيهة.<sup>34</sup> ولاسيما أن



قرار المجلس الوطني الخاص بالحزب وافق بالأغلبية لمقاطعة الانتخابات التشريعية؛ لأنه يرى أنّ إقامة انتخابات في هذه الظروف لا يمكن أن يقدم حلاً لمختلف الأزمات التي تمرُّ بها الجزائر.<sup>35</sup> في السياق نفسه عدّ حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية (RCD) أنّ مقاطعته للانتخابات التشريعية جاءت على خلفية معارضته للممارسات القمعية، ودعمه لإطلاق سراح سجناء الرأي، ورفضه تقييد الحريات الفردية والجماعية، وزيادة أوجه عدم المساواة المنتهجة من طرف السلطة السياسية التي ولدت آثاراً سلبية على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، وزيادة التأثيرات السلبية في حياة المواطن.<sup>36</sup> بالإضافة إلى هذه الأسباب فإن القاعدة الحزبية والوعاء الانتخابي للحزبين المذكورين أعلاه يتمركزان في منطقة القبائل التي لاتزال المظاهرات المنددة بتجاوزات السلطة فيها مستمرة إلى اليوم، كما لا تزال الدعوات لاستمرارية الحراك الشعبي مستمرة. وبمعنى آخر فإن مقاطعة الانتخابات التشريعية من طرف هذه الأحزاب السياسية هي استجابة منطقية لصوت الشارع القبائلي الراض لتنظيم الانتخابات؛ خصوصاً أنه يمثل الدعامة الأساسية لهذه الأحزاب السياسية. لهذا السبب، لا يمكن أن تشارك هذه الأحزاب في حين أنّ قاعدتها الشعبية رافضة للمشاركة. وبناء على هذه المقاطعة، شهدت المناطق

التابعة لمنطقة القبائل والعديد من الولايات الجزائرية الكبرى مثل (تيزي وزو، بجاية، البويرة) نسب مشاركة متدنية في انتخابات 12 حزيران 2021، حيث لم تتجاوز نسبة المشاركة في تيزي وزو 0,90%؛ أي 5420 صوتاً انتخابياً فقط، وفي ولاية بجاية 0,42%؛ أي حوالي 2267 صوتاً انتخابياً، أما ولاية البويرة فسجلت نسبة المشاركة فيها حوالي 11,42%؛ أي 61006 أصوات انتخابية<sup>37</sup>. من هذا المنطلق، يمكن القول إن تدني نسب المشاركة في هذه الولايات مقارنةً بولايات جزائرية أخرى تعبر عن أزمة مشروعية سياسية لم تكن وليدة اللحظة، وإنما هي نتاج الممارسات السياسية السابقة؛ خصوصاً مسألة تزوير الانتخابات، وتوظيف المال الفاسد لضمان المقاعد البرلمانية، وغيرهما من الممارسات غير الديمقراطية، لذلك حتى إن جرى تعويض الفراغ السياسي الذي تركته الأحزاب المعارضة بطريقة شكلية ظاهرة من خلال توزيع عدد المقاعد الانتخابية لهذه الولايات على الأحزاب السياسية المشاركة مثل جبهة التحرير الوطني أو بعضاً من القوائم الحرة- فإن هذا لن يعالج أزمة المشاركة السياسية في المنطقة، بل سيزيد من نسبة العزوف الانتخابي إن لم تنتقل السلطة لمعالجة مضمون الأزمة، بدلاً من الاكتفاء بالحلول الشكلية.

من جانب آخر، يُلاحظ أن أحزاب التيار الوطني التي كثيراً ما دعمت السلطة السياسية، خصوصاً في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، مثل حزب جبهة التحرير الوطني (FLN)، والتجمع الوطني الديمقراطي (RND)- لم تفقد مكانتها في الساحة السياسية كما كان متوقعاً وإن كانت هذه الأحزاب قد خسرت عدداً من مقاعدها البرلمانية مقارنةً بالانتخابات التشريعية السابقة، حيث حافظ حزب جبهة التحرير الوطني (FLN) على الصدارة في هذه الانتخابات، من خلال فوزه بـ98 مقعداً؛ أي أنه صوت لمصلحة هذا الحزب قرابة 287828 ناخباً، في حين تحصلّ حزب التجمع الوطني الديمقراطي على 58 مقعداً؛ أي حوالي 198758 صوتاً من إجمالي عدد الأصوات المعبر عنها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذين الحزبين كانا محلّ سخط شعبي كبير، خصوصاً قبيل وبعد الحراك الشعبي الذي عرفته الجزائر في مطلع سنة 2019 نتيجة دعمهما المطلق لسياسات رئيس الجمهورية السابق، وكذا دعمه للترشح لعهدة انتخابية خامسة. لذلك، من نافلة القول أن هذا الأمر كان له أثر واضح في مصداقية العمل السياسي والحزبي المنتهج من طرف هذين الحزبين، حيث يلاحظ من خلال الإحصائيات المقدمة أن حزب جبهة التحرير الوطني فقد 63 مقعداً مقارنةً بالانتخابات البرلمانية لسنة 2017، في حين فقد حزب التجمع الوطني الديمقراطي 42 مقعداً برلمانياً. من هذا المنطلق يمكن القول: إن فوز هذين الحزبين هو فوز من حيث الشكل القانوني فقط؛ لأنه جاء في سياق

انتخابات برلمانية لم تتعدَّ فيها نسبة المشاركة الانتخابية حدود 23٪ مقابل مقاطعة قرابة 77٪ من الكتلة الناخبة. كما أنه وعلى الرغم من امتلاك هذه الأحزاب كل مؤهلات الفوز التي تضمن لها الحصول على الأغلبية مقارنة بالأحزاب السياسية الأخرى المشاركة في الانتخابات، وبخاصة مجموع الإمكانات المادية والبشرية المكتسبة من السلطة سابقاً نتيجة ولأئهما السياسي لها (وجود مراكز الحزب في جميع ولايات الوطن، والدعم الكبير من طرف العديد من الجمعيات، وامتلاك وسائل إعلام مساندة وغيرها من المحفزات...) إلا أنها لم تحقق الغالبية في البرلمان، حيث إن مجموع القوائم المستقلة مجتمعة استطاعت بإمكانيات بسيطة وجهود فردية أن تحصل على 84 مقعداً، بما في ذلك رئاسة المجلس الشعبي الوطني.

يعكس هذا الواقع السياسي مدى هشاشة العمل الحزبي في الجزائر؛ لأنَّ أغلب الأحزاب السياسية الناشطة في الساحة السياسية لا تستمد برامجها من واقع وتطلعات المواطن الجزائري، بل بالعكس من ذلك فقد أصبحت برامجها مستمدةً من توجهات السلطة لها؛ لذلك أضحت معظم الأحزاب السياسية مجرد أداة يستغلها النظام في إعادة تجديد هيئته ومشروعته السياسية، لذلك يقودنا النقاش حول وظيفة بعض الأحزاب السياسية إلى التساؤل: هل نحن بحاجة إلى أحزاب سياسية في الجزائر مادامت وظيفة هذه الأخيرة هي الولاء المطلق للسلطة ومساندة برنامج رئيس الجمهورية ولا تعكس مطالب الشعب وطموحاته؟

من جانب آخر، يبدو من خلال الإحصائيات المبيّنة أعلاه أنَّ الأحزاب الإسلامية الجزائرية استطاعت أن تضاعف عدد ممثليها في قبة البرلمان مقارنةً بالتشريعات البرلمانية السابقة، وبخاصة حزبا حركة مجتمع السلم وحركة البناء الوطني، حيث حصلت كتلة الأحزاب الإسلامية في هذه الانتخابات على 106 مقاعد برلمانية من مجموع المقاعد المتاحة، 65 مقعداً منها فازت به حركة مجتمع السلم و39 مقعداً كان من نصيب حركة البناء الوطني. في حين تحصّل حزب العدالة والتنمية على مقعدين (02). ويمكن الإشارة هنا إلى أنَّ حركة مجتمع السلم ضاعفت عدد ممثليها بحوالي النصف تقريباً، حيث كانت قد حصلت سنة 2017 تحت مسمى تحالف حركة مجتمع السلم على 34 مقعداً.<sup>38</sup> بمعنى أن حركة مجتمع السلم استطاعت أن تزيد فرصة تمثيلها بـ31 مقعداً إضافياً، لتكون بذلك ثاني حزب سياسي من حيث الفوز بالمقاعد، وثالث كتلة برلمانية من حيث الأعضاء الممثلون في البرلمان. وفي السياق نفسه، استطاع حزب حركة البناء الوطني في هذه الانتخابات أن يكون واحداً من الأحزاب السياسية الأربعة المتحصّلة على معظم مقاعد البرلمان، حيث استطاع أن يكسب 39 مقعداً، كما أشرنا إليه سابقاً.

في اعتقادنا تعود هذه الزيادة المعتبرة في مقاعد الحركات الإسلامية أولاً إلى طبيعة التنظيم المؤسسي الذي تتمتع به الحركات الإسلامية خصوصاً حركة مجتمع السلم؛ حيث تُعدّ الحركة من بين الأحزاب السياسية التي تمتلك تنظيمًا هيكليًا محكمًا يضمن لها المحافظة على وعائها الانتخابي، وبالأخص بعد إعادة ترتيبها للبيت الداخلي، على إثر تحالفها مع جبهة التغيير. وثانيًا يرجع تقدم هذا الحزب الإسلامي إلى خلو الساحة السياسية من أحزاب سياسية مماثلة ومنافسة لها، خصوصاً حزب تجمّع أمل الجزائر (تاج) المنشق عنها سابقاً، حيث استطاع هذا الأخير أن ينافس ويؤثر في الوعاء الانتخابي لحركة مجتمع السلم في تشريعات 2017، وقد تجسد هذا في حصوله على (20 مقعداً)<sup>39</sup>، كما أدى غياب عدد من أحزاب المعارضة عن المشهد الانتخابي إلى زيادة حظوظ الحركة، واكتساب مؤيدين ومناصرين جدد؛ لأن هذا الغياب مكّنها من احتكار مشهد المعارضة السياسية لوحدها وتوظيفه في إطار حملتها الانتخابية، خصوصاً أنها تبنت هذا النهج منذ خروجها من التحالف الرئاسي سنة 2012.

### خامساً : انعكاسات الانتخابات التشريعية 2021 ومستقبل العمل

#### البرلماني:

شهدت الانتخابات التشريعية الأخيرة تدنيًا كبيرًا في نسبة المشاركة في الانتخابات مقارنة بالانتخابات التشريعية السابقة، حيث إن الممارسات السابقة التي أشرنا إليها آنفًا، بالإضافة إلى استمرارية الحراك الشعبي في بعض الولايات الجزائرية كانت سببًا حقيقيًا يقف وراء عزوف عدد كبير من الناخبين عن المشاركة في هذه الانتخابات. ونتيجة لهذا فإن نسبة المشاركة العامة التي لم تتجاوز حدود 23٪ ضربت مشروعية هذه الانتخابات، وعكست مدى عدم رضا الشعب عن أداء الحكومة، وكذا عن عدم ثقته في المؤسسة التشريعية، ومستقبل الإصلاح المنتظر منها.

من خلال هذه القراءة فإنه من المتوقع بحسب اعتقادنا أن مستقبل الأداء الوظيفي

للكتلة البرلمانية التي جرى انتخابها سيتمحور في سيناريوهين:

#### 1. السيناريو الأول: بروز السلطة التشريعية بوصفها فاعلاً أساسيًا في اللعبة

السياسية:

بناء على هذا التصور فإن وظيفة المؤسسة التشريعية ستعرف نوعًا من التغيير والنشاط خصوصاً على مستوى المناقشات المتعلقة بالسياسات العامة ومشروعات القوانين، ويرجع السبب في ذلك إلى طبيعة الشارع الجزائري المتوترة، وتزايد حجم المطالب الشعبية المطالبة بالتغيير الجذري، والدخول الحقيقي في مشروع بناء جزائر جديدة. يعزّز

هذا الطرح طبيعة التركيبة السوسولوجية (العمرية والتعليمية) التي أفرزتها الانتخابات البرلمانية الأخيرة، حيث إن عدد الشباب ذوي الأعمار الأقل من 40 سنة فازوا بـ134 مقعداً؛ أي ما يعادل نسبة 32,92٪ من النسبة العامة المشكّلة للمجلس الشعبي الوطني، كما أنّ عدد المقاعد المتحصّل عليها من طرف ذوي المستوى الجامعي حُدّد بـ276 مقعداً؛ أي ما يعادل 67,81٪ من مجموع نسبة التمثيل في المجلس الشعبي الوطني.<sup>40</sup> بالإضافة إلى أن كتلة الأحرار غير المتحزبين ثاني أكبر كتلة على مستوى البرلمان، فإن طبيعة النقاشات ستشهد تطوراً، خصوصاً من جانبها النوعي، حيث ستكون هذه الأخيرة أكثر استجابة لتطلعات الشارع الجزائري.

من جانب آخر، فإن إقصاء الأحزاب السياسية من التشكيلة الحكومية الأخيرة على شاكلة حزب حركة مجتمع السلم الذي جرى تهميشه من قبل السلطة، خصوصاً في مسألة المشاركة في الحكم، وكذا إخفاق مرشحه أحمد صادوق (رئيس الكتلة البرلمانية لحركة مجتمع السلم) في الحصول على منصب رئاسة المجلس الشعبي الوطني - سينعكسان حتماً على أدائها البرلماني، حيث ستوجه جميع نشاطاتها نحو معارضة العديد من السياسات التي تمسّ حياة المواطن بصفة مباشرة، وذلك بقصد زيادة الثقة في مصداقية الحزب، والحيولة دون تصنيفه في مصاف الأحزاب الموالية للسلطة.

من هذا المنطلق فإنّ الأحزاب المهمّشة بما في ذلك كتلة حركة مجتمع السلم، وبعضاً من النواب الأحرار، في حال تبنيها خيار المعارضة في البرلمان فإنّها ستتغلّغ نص المادة 116 من الدستور بقصد عرض برنامجها وآرائها؛ لأنّ فحوى المادة ينصّ على أن المعارضة البرلمانية تتمتعّ بجملة من الحقوق التي تُمكنها من المشاركة الفعلية في الأشغال البرلمانية وفي الحياة السياسية، ولاسيّما حق حرية الرأي والتعبير والاجتماع، وحق الاستفادة من الإعانات المالية بحسب نسبة التمثيل في البرلمان، وحق المشاركة الفعلية في الأعمال التشريعية ومراقبة نشاطات الحكومة، وحق الحصول على تمثيل يضمن لها المشاركة الفعلية في أجهزة غرفتي البرلمان ولاسيّما رئاسة اللجان البرلمانية بالتداول، وحق تخصيص كل غرفة من غرفتي البرلمان جلسة شهرية لمناقشة جدول أعمال تقدّمه مجموعة أو مجموعات برلمانية من المعارضة، بالإضافة إلى امتلاك حق المشاركة في الدبلوماسية البرلمانية، وكذا إخطار المحكمة الدستورية وفق ما تنص عليه المادة 193 من الدستور.<sup>41</sup>

## 2. السيناريو الثاني: استمرارية تهميش السلطة التشريعية:

إنّ العجز الذي عرفته السلطة التشريعية على مستوى أدائها الوظيفي، خصوصاً في السنوات العشرين السابقة، لا يرجع فقط إلى القيود القانونية التي أشرنا إليها سابقاً، بل

يعود أيضاً إلى طبيعة السلوك السياسي السلبي الذي تمارسه العديد من الأحزاب السياسية داخل البرلمان. على هذا الأساس نحاجج في هذا السيناريو أن استمرارية تهميش السلطة التشريعية ستكون نابعة من عدم تغيير بعض الأحزاب السياسية لسلوكياتها السياسية السابقة، وبخاصة مسألة تخليها عن تنفيذ برامجها الحزبية التي عرضتها على قاعدتها الانتخابية في أثناء حملتها الانتخابية، ومن ثمّ تعويض هذه البرامج بفكرة الذوبان، وتبني أطروحات برنامج رئيس الجمهورية، وكذا انتهاج سياسة الولاء المطلق لقرارات السلطة التنفيذية يجعلنا أمام فكرة القابلية للتهميش السياسي، وأبلغ مثال عن ذلك تصريح الأمين العام لحزب جبهة التحرير الذي فاز بأكبر عدد مقاعد في البرلمان، حين صرّح بأن حزبه لن يكون في جناح المعارضة البرلمانية، بل ضمن الجناح التابع للأغلبية الرئاسية.

ومن جانب آخر، فإنّ أهم مؤشّر يدل على استمرارية تهميش السلطة التشريعية هو عدم الإشراف الفعلي لنواب الأحزاب السياسية الحائزة على أغلبية في تشكيلة الحكومة التي أعلنها الوزير الأول المعين من طرف رئيس الجمهورية «أيمن بن عبد الرحمن»، حيث إنه كان من المتوقع تشكيل حكومة سياسية تعكس النتائج المتحصّل عليها في انتخابات 12 حزيران (جوان). يدلّ هذا على أن السلطة السياسية في الجزائر لا تزال تتبني أطروحة عدم كفاءة أعضاء المؤسسة التشريعية في إدارة الحكم، وترى أنّ أعضاء الوزارة المنبثقين من البرلمان يصلحون فقط كواجهة سياسية للحكم، وهذا الرأي ترجمته التشكيلة الأخيرة للحكومة، حيث إن الوزارات السيادية والحساسة مثل الداخلية والخارجية والمالية ووزارة الطاقة والتعليم العالي والتربية لم تكن من نصيب الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات، بل كان نصيبها فقط يقتصر على بعض الوزارات غير المسؤولة عن إحداث تغيير فعال، مثل وزارة العلاقات مع البرلمان ووزارة الموارد المائية، والسياحة، وغيرها.

بناء على هذا التصوّر، فإن دور البرلمان سيقصر فقط على تعزيز ودعم الوعود الانتخابية التي قدّمها رئيس الجمهورية في أثناء حملته الانتخابية، بالإضافة إلى التأييد التام للأطروحات والسياسات التي تعرضها وتفرضها السلطة التنفيذية، سواء على المستوى المحلي أم القضايا المتعلقة بالمسائل الخارجية.

## الخاتمة

إنّ أهم ما يمكن أن نستنتجه من خلال هذه الدراسة يتلخّص في أن الإطار الوظيفي للسلطة التشريعية في الجزائر ما يزال إلى حدّ الساعة لا يعكس حقيقة وواقع المشكلات والأزمات التي عرفتها الجزائر نتيجة التداخل الذي تشهده طبيعة العلاقة القائمة ما بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية. بمعنى آخر، إن نتاج الممارسة الأبوية التي فرضتها



السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية سواء في المجال القانوني أم الممارساتي قرّمت من مكانة هذه السلطة ودورها في الحياة السياسية، كما أنها قد أثرت سلبًا في واقع الانتخابات التشريعية في الجزائر ومصداقيتها.

من جانب آخر، فعلى الرغم من الإصلاحات السياسية الرامية إلى تفعيل عملية المشاركة السياسية وتنشيط الحياة السياسية، وكذا إعادة ثقة المواطن بمؤسّسات الدولة، خصوصًا علاقة المواطن بالمؤسّسة التشريعية، إلا أنّ واقع الممارسات السياسية المنتهج سواء من السلطة أم من بعض الأحزاب السياسية، خصوصًا في الفترات السابقة - كان له أثرٌ بالغٌ في تأزّم واقع العمل السياسي، خصوصًا في مجال تدني مستويات المشاركة السياسية، سواء للأفراد أم للأحزاب السياسية، بالإضافة إلى إسهامه في إخفاق العديد من الإصلاحات السياسية.

بناء على هذا المشهد والواقع السياسي يمكن القول: إنّ الانتخابات التشريعية في الجزائر على الرغم من أهميتها في إضفاء الشرعية وقواعد الممارسة الديمقراطية إلا أنها لا يمكن أن تكون أداة للتغيير المنشود، ما لم يرافق عملية الإصلاحات التي تسعى الدولة إلى إحداثها تغييرٌ على مستوى السلوكيات والممارسات التي أدّت إلى تحرك الشارع الجزائري، وبخاصة في ظل وهمية وعود الإصلاح التي طالما ظلّت حبيسة النص القانوني، ولم تنتقل إلى الجانب الممارساتي.

انطلاقًا من هذا التشخيص، وبقصد إعادة مكانة ودور السلطة التشريعية في هيكل النظام السياسي، فإنه ينبغي أن يُحدّد هيكل ومضمون العلاقات التشريعية-التنفيذية، كما يجب أن يُنظر إلى التمازج في شكل العلاقات بين السلطة التشريعية والتنفيذية على أنّه نتيجة لقُدّرات وحدود كل سلطة، وليس سطوة سلطة على سلطة، ممّا يُقوّض نشاط بعض الهيئات التشريعية في عملية صنع القرار.<sup>42</sup>

ومن ناحية أخرى ينبغي تغيير الجانب السلوكي السلطوي الذي تمارسه السلطة التنفيذية على نشاطات الهيئة التشريعية، خصوصًا في مجال عمليتي صياغة القوانين ومناقشة السياسة العامة، وذلك من خلال إلزامية تطبيق مبدأ استقلالية كل سلطة عن السلطة الأخرى، مع مراعاة ضرورة تفاعل السلطات مع بعضها بعضًا في حدود القضايا والصلاحيات المشتركة.

## الهوامش والمراجع:

1. جيمس أندرسون، صنع السياسات العامة، ترجمة: عامر الكبيسي، عمان: دار المسيرة، 1999، ص56.
2. غابرييل الموند وآخرون، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، ترجمة: هشام عبد الله، ط1، عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 1988، ص171.
3. المواد القانونية: 05، 06، 07، 08، 09، القانون رقم 01-01 والمتعلق بعضو البرلمان، المؤرخ في 31 يناير 2001، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 09، 04 فبراير 2001، ص13.
4. المواد الدستورية: 106، 111، 114، 115، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 82، 30 ديسمبر 2020. ص.ص27.25.
5. المادة 139، المرجع نفسه، ص31.
6. المادة 140، المرجع نفسه، ص32.
7. القوانين العضوية تقتضي المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للنواب وأعضاء مجلس الأمة، وتخضع لرقابة قبيلية ومطابقة دستورية من طرف المحكمة الدستورية، في حين أن القوانين العادية تخضع فقط لنظام التصويت بالأغلبية العادية للنواب وأعضاء مجلس الأمة.
8. المادتان: 103، 110، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرجع سابق، ص26.
9. نوال بالحري، أزمة الشرعية في الجزائر 1962--2007، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2007، ص326.
10. سعيد بوشعير، التشريع عن طريق الأوامر بين القيود الدستورية والممارسة العملية، مجلة إدارة، الحجم 21، العدد 01، جوان 2011، ص07.
11. المادة 142، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص32.
12. المادة 151، المرجع نفسه، ص34.
13. المادة 121، المرجع نفسه، ص28.
14. إدريس بوكرا، مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري، مجلة إدارة، الحجم 10، العدد 01، جوان 2000، ص70.
15. - Gema Martin Muñoz , Algérie : Des élections législatives sur mesure , Confluences méditerranée , N° 23 Automne 1997,p.89.
16. المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية، تقييم إطار تنظيم الانتخابات (الانتخابات الرئاسية والتشريعية والاستفتاءات والانتخابات الولائية والجماعية)، الجزائر، يناير 2007، ص09.
17. عبد القادر عبد العالي، الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر، ورقة مقدمة في الملحق الوطني: التحولات السياسية وإشكالية التنمية السياسية - واقع وتحديات-، المنظم من قبل جامعة الشلف: قسم العلوم السياسية، 17/16 ديسمبر 2008.
18. فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة -منظور كلي في البنية والتحليل-، ط1، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2001، ص225.
19. وصال نجيب العزاوي، مبادئ السياسة العامة، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2003، ص53.
20. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، النتائج الرسمية للانتخابات التشريعية- 26 ديسمبر 1991، العدد 1، 04 يناير 1992، ص02.

21. Emma Tilleli – Les transformations de la société au regard des élections législatives et municipales de 2002 – Mars/Avril 2003 , sur le site : <https://www.sciencespo.fr/ceri/sites/sciencespo.fr.ceri/files/artet.pdf>.
22. International Crisis Group (ICG), Islamism, Violence And Reform In Algeria: Turning The Page , ICG Middle East Report N°29 , 30 July 2004, p.18.
23. Yassin Temlali, La révolte de Kabylie ou l’histoire d’un gachis, Confluences Méditerranée, N°45, Printemps 2003, p.44
24. Karima Dirèche, Les Printemps berbères. Pour en finir avec un Maghreb arabe ?,2020, p.02. sur le sit : <https://halshs.archives-ouvertes.fr/halshs-03072414/document> .
25. Mohand Tilmatine, Des revendications linguistiques aux projets d’autodétermination : le cas de la Kabylie (Algérie), 2017, Centre Jacques Berque, p.130.
26. إعلان رقم 01-97 المؤرخ في 09 يونيو 1997، المتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 40، 11 يونيو 1997، ص.ص04.05.
27. انظر الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 32، 37، 40، 43، 45.
28. إعلان رقم 01-97 المؤرخ في 09 يونيو 1997، مرجع سابق، ص.05.
29. إعلان رقم 01 المؤرخ في 03 يونيو 2002، المتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، 23 يونيو 2002، ص.03.
30. إعلان رقم 03-07 المؤرخ في 21 مايو 2007، المتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 45، 11 يوليو 2007، ص.03.
31. إعلان رقم 01-12 المؤرخ في 15 مايو 2012، المتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32، 26 مايو 2012، ص.06.
32. إعلان رقم 17/1 المؤرخ في 18 مايو 2017، المتضمن النتائج النهائية لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، 07 يونيو 2017، ص.37.
33. السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، إحصائيات الهيئة الناخبة، الموقع الرسمي للسلطة الوطنية للانتخابات، شوهده 2021/07/10، على الموقع: <https://ina-elections.dz/%D8%A5%D8%A7%D8%AA%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%A6%D98A%D8%A7%D8%AA%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%A6%D9>
34. أسماء بهلولي، لهذه الأسباب يقاطع الأفافاس التشريعيات، جريدة الشروق الجزائرية، 2021/04/04، شوهده في 2021/07/08 على الموقع: <https://www.echoroukonline.com>
35. Le Matin, Le Front des forces socialistes, le plus vieux parti d’opposition, décide de boycotter les législatives, 04 avril 2021, sur le site : <https://lematin.ma/journal/2021/front-forces-socialistes-plus-vieux-parti-opposition-decide-boycotter-legislatives/356049.html>
36. Abdelghani Aichoun, Législatives anticipées du 12 juin 2021 : Vers des élections sans l’opposition ?, El Watan, 22 Mars 2021, sur le site : <https://www.elwatan.com/edition/actualite/vers-des-elections-sans-2021-03-lopposition-22> .
37. إعلان رقم 01، المؤرخ في 23 يونيو سنة 2021، المتضمن النتائج النهائية لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 51، 29 يونيو 2021، ص.23.
38. إعلان رقم 17/1 المؤرخ في 18 مايو 2017، مرجع سابق، ص.37.

39. المرجع نفسه.
40. إعلان رقم 01، المؤرخ في 23 يونيو سنة 2021، مرجع سابق، ص07.
41. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرجع سابق، ص27.
42. Sebastian M. Saiegh, The Role of Legislatures in the Policymaking Process, Inter-American Development Bank Workshop on State Reform, Public Policies and Policymaking Processes , Washington: 21 February 2005, p.05.